

الفائق في غريب الحديث

وكذلك كان يوم مات رسول الله ﷺ أمد غل الناس من بين مدّ ع إماره وجاهد زكاة ؛ فلولا اعتراض أبي بكر دونها لكانت الفضيحة . ويجوز أن يريد بالفلته الخلسة يعني أن الإمارة يوم السّقيفة مالت إلى تولّسها كلّ نفوس ونيط بها كلّ طمع ولذلك كثر فيها التشاجر والتجادب وقاموا فيها بالخطب ووثب غير واحد يستصوبها لرجل عشيرته ويؤبدي ويؤعيد فما قلّدها أبو بكر إلا انتزاعاً من الأيدي واختلاسا من المخالب ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة فعصم الله من ذلك ووقى !

التغريّة : مصدر غرّ به ؛ إذا ألقاه في الغرر . والأصل خوف تغريّة في أن يقتلا ؛ أي خوف إخطار بهما في القتل . وانتصاب الخوف على أنه مفعول له فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وحذف حرف الجر . ويجوز أن يكون : أن يقتلا بدلا من تغريّة وكلاهما المضاف محذوف منه . وإن أضيفت التغريّة إلى أن يقتلا فمعناه خوف تغريّر قتلهما على طريقة قوله تعالى : بلّ مكرّ اللّيل والنهار . والضمير في منهما للمبايع والمبايع الذي يدل عليه الكلام ؛ كأنه قال : وأيّما رجل بايع رجلا . والمعنى أن البيعة حقّها أن تقع صادرة عن الشورى فإذا استبدّ رجلان دون الجماعة بمبايعه الآخر فذلك تظاهر منهما بيشاقّ العصا وإطراح للبناء على أساس ما يجب أن تكون عليه البيعة فإن عُقد لأحد فلا يكوننّ المعقود له واحداً منهما وليكونا معزولين من الطائفة التي يُتّفق على تمييز الإمام منها ؛ لأنه إن عُقد لواحد منهما وهما قد ارتكبا تلك الفعلة المضغنة للجماعة من التهاون بأمرها والاستغناء عن رأيها لم يؤمن أن يقتلوهما .

فلعل علي رضي الله عنه قال أبو عبداً السّلميّ : خرج علينا عليّ وهو يتفلافل وكان كأيّس الفعل وروى : يتفلاقل وروى عبّد خير عنده أنه خرج وقت السّحر وهو يتفلافل فسألته عن الوتر فقال : نعم ساعة الوتر هذه !